



قرار رقم (۲)

بناء على اجتماع مجلس إدارة الجمعية رقم (٥) في دورته (١) في يوم الخميس بتاريخ ١٤٤٣/١٢/٢٩ فقد تقرر الاتي:

تكوين لجنة التوثيق والمراقبة الداخلية برئاسة العضو الأستاذ/محمد عبدالله فجحان عضوية كل من

- العضو الأستاذ/جاسر عايض زيدان
- العضو الأستاذ/سلطان عبدالله فجحان

مهام وإختصاصات اللجنة

- مراقبة سلامة البيانات المالية للجمعية وتقاريرها (السنوية و نصف السنوية وربع السنوبة) ومراجعتها كجزء من عملها العادي خلال السنة، وعليها التركيز بشكل خاص على ما يلى:
 - ١ أية تغييرات في السياسات والممارسات المحاسبية.
 - ٢ -إبراز النواحي الخاضعة لتقدير الإدارة.
 - ٣ -التعديلات الجوهربة الناتجة عن التدقيق.
 - ٤ افتراض استمرارية عمل الجمعية.
 - ٥ التقيد بالمعايم المحاسبية.
 - ٦ التقيد بقواعد الإدراج والإفصاح وغير ها من المتطلبات القانونية المتعلقة بإعداد التقارير المالية.
 - ب- التنسيق مع مجلس إدارة الجمعية والإدارة التنفيذية والمدير المالي أو المدير القائم بنفس المهام في الجمعية في سبيل أداء مهامها، وعلى اللجنة الاجتماع مع المحاسب القانوني المكلف من الوزارة للجمعية مرة على الأقل في السنة.
- ت- النظر في أية بنود هامة وغير معتادة ترد أو يجب إيرادها في تلك التقارير والحسابات، وعليها إيلاء الاهتمام اللازم بأية مسائل يطرحها المدير المالي للجمعية أو المدير القائم بنفس المهام أو ضابط الامتثال أو مدقق الحسابات الخارجي.

















- ث- مراجعة أنظمة الرقابة المالية والرقابة الداخلية وادارة المخاطر في الجمعية.
- مناقشة نظام الرقابة الداخلية مع الإدارة، والتأكد من أدائها لواجها في إنشاء نظام فعال للرقابة الداخلية.
- ح- النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية التي يكلفها بها مجلس الإدارة أو تتم بمبادرة من اللجنة وموافقة مجلس الإدارة.
 - من توفر الموارد اللازمة لجهاز التدقيق الداخلي.
 - مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية في الجمعية.
- مراجعة رسالة المحاسب القانوني المكلف من الوزارة وخطة عمله وأية استفسارات جوهرية السجلات المحاسبية أو الحسابات المالية أو أنظمة الرقابة يطرحها المدقق على الإدارة بخصوص وردها وموافقتها عليها.
 - ر- التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المطلوب على الاستيضاحات والمسائل الجوهرية المطروحة في رسالة مدقق الحسابات الخارجي.
- ز- وضع الضوابط التي تمكن موظفي الجمعية من الإبلاغ عن أية مخالفات محتملة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو غيرها من المسائل بشكل سري والخطوات الكفيلة بإجراء تحقيقات مستقلة وعادلة لتلك المخالفات
 - س- مراقبة مدى تقيد الجمعية بقواعد السلوك المني.
 - ش- ضمان تطبيق قواعد العمل الخاصة بمهامها والصلاحيات الموكلة إلها من قبل مجلس الإدارة.
 - ص- تقديم تقرير إلى مجلس الإدارة عن المسائل الواردة في هذا البند.
 - ض- النظر في أية موضوعات أخرى يحددها مجلس الإدارة.

يسرى القرار من تاريخ التوقيع على

محمد عبدالله فجحان















